

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

فصل : ثم الحج كما هو واجب بإيجاب الله تعالى .

ثم إن الحج كما هو واجب بإيجاب الله تعالى ابتداء على من استجمع شرائط الوجوب و هو حجة الإسلام فقد يجب بإيجاب الله تعالى لكن بناؤه على وجود سبب الوجوب من العبد و هو النذر بأن يقول : الله علي حجة لأن النذر من أسباب الوجوب في العبادات و القرب المقصودة قال النبي صلى الله عليه و سلم : [من نذر أن يطيع الله فليطعه] و كذا لو قال علي حجة فهذا و قوله : الله علي حجة سواء لأن الحج لا يكون إلا لله تعالى و سواء كان النذر مطلقا أو معلقا بشرط بأن قال : إن فعلت كذا فله علي أن أحج حتى يلزمه الوفاء به إذا وجد الشرط و لا يخرج عنه بالكفارة في ظاهر الرواية عن أبي حنيفة و سنذكر إن شاء الله تعالى المسألة في كتاب النذر